



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين
رقم (٣٧) لسنة ٢٠٢٢

بناءً على مراجعة القائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين استناداً إلى أحكام المادة (١٣ / رابعاً) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٥ لسنة ٢٠١٦)، اطّلت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية، وتدارست الأسباب الخاصة بقرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٢ لسنة ٢٠٢٠).

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الرابعة المنعقدة في ٣٠/١٠/٢٠٢٢، ما يأتي:
أولاً: استمرار تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للمتهم:

أ- جاسم محمد جاسم حنش .

ب- اسم الام : أسماء حازم علي.

ج- التولد : ١٩٩٦.

د- العنوان : محافظة الانبار / الرمادي / الثيلة.

للمبررات المبينة في كتاب مجلس القضاء الأعلى / رئاسة محكمة استئناف الأنبار الاتحادية / محكمة جنابات الأنبار / الهيئة الأولى المرقم بالعدد (١٦٤٦) المؤرخ في ١٠/٨/٢٠٢٢، مضمونه نقض قرار الإفراج الصادر بحق المذكور آنفاً.

ثانياً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٣٠/١٠/٢٠٢٢.

ثالثاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ إصداره، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٢/١١/١٣